



FCTC

اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية
بشأن مكافحة التبغ

مؤتمر الأطراف في اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ

الدورة الثامنة

٦ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٨

جنيف، سويسرا، ١-٦ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٨

قرار

FCTC/COP8(4) مدونة قواعد السلوك وإعلان المصالح فيما يخص أعضاء هيئة مكتب مؤتمر الأطراف في اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ والمنسقين الإقليميين للمؤتمر، والتدابير المقترحة للحيلولة دون احتمال حدوث حالات تضارب للمصالح فيما بين موظفي أمانة الاتفاقية، ومعالجة تلك الحالات

مؤتمر الأطراف،

إذ يأخذ في اعتباره الفقرة الثامنة عشرة من ديباجة اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ (اتفاقية المنظمة الإطارية)، والمادة ٥-٣ منها؛

وإذ يأخذ أيضاً في اعتباره المواد ٦ و ٩ و ١٩ و ٢١-٢٤ و ٢٤ مكرراً و ٢٤ مكرراً ثانياً و ٢٤ مكرراً ثالثاً من النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية؛

وإذ يسلم بالدور الرئيسي الذي يضطلع به أعضاء هيئة مكتب مؤتمر الأطراف والمنسقين الإقليميين في فترات ما بين الدورات؛

وإذ يعترف باطلاع أعضاء هيئة مكتب مؤتمر الأطراف والمنسقين الإقليميين بفضل دورهم في تقديم الإرشاد إلى أمانة الاتفاقية بشأن تنفيذ خطط العمل والميزانيات التي يعتمدها مؤتمر الأطراف على معلومات مميزة متصلة بعمل أمانة الاتفاقية وتنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية؛

وإذ يسلم بالدور الرئيسي الذي يؤديه موظفو أمانة الاتفاقية في دعم تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية وإتاحة سبيل حصولهم على ما يلزم من معلومات مميزة للنهوض بهذه المهمة؛

وإذ يحيط علماً بأن الأعضاء الحاليين في هيئة مكتب مؤتمر الأطراف والمنسقين الإقليميين قد وقّعوا طوعاً على استمارة إعلان المصالح؛

وبعد النظر في التقرير FCTC/COP/8/23 المقدم من أمانة الاتفاقية،

١- بحث الأطراف على ما يلي:

- (أ) أن تعجل تنفيذ المادة ٥-٣ من اتفاقية المنظمة الإطارية ومبادئها التوجيهية، وتعزز تنفيذها؛
- (ب) أن تظل متيقظة لجهود دوائر صناعة التبغ الرامية إلى تقويض تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية؛
- (ج) أن تسمي المرشحين الذين يتعين انتخابهم كأعضاء في هيئة مكتب مؤتمر الأطراف ومنسقين إقليميين، تمشياً مع المادة ٥-٣ والتوصيتين ٤-٩ و ٨-٣ من مبادئها التوجيهية؛

٢- يقرر ما يلي:

- (أ) أن يعتمد مدونة قواعد سلوك أعضاء هيئة مكتب مؤتمر الأطراف والمنسقين الإقليميين للمؤتمر واستمارة إعلان المصالح الواردة فيها، على النحو المقترح في الوثيقة FCTC/COP/8/23؛
- (ب) أن يلتزم أعضاء هيئة مكتب مؤتمر الأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية والمنسقون الإقليميون للمؤتمر، لدى انتخابهم، بأحكام مدونة قواعد السلوك المشار إليها أعلاه طوال مدة ولايتهم؛
- (ج) أن يلزم أعضاء هيئة مكتب مؤتمر الأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية والمنسقون الإقليميون للمؤتمر، لدى انتخابهم، بتقديم استمارة إعلان المصالح الواردة في الوثيقة FCTC/COP/8/23؛

٣- يطلب من أمانة الاتفاقية ما يلي:

- (أ) أن تواصل إطلاع الأطراف في الاتفاقية على حالة تنفيذ هذا القرار من جانب أعضاء هيئة المكتب والمنسقين الإقليميين؛
- (ب) أن تعمل مع المنظمة وتتشاور معها بشأن إعداد استمارة إعلان المصالح أو تذييل يُرفق بالاستمارة القائمة، بحيث يمكن تطبيقها على جميع موظفي أمانة الاتفاقية وعاملها، وأن تتفق معها على ما يتعين اتخاذه من تدابير فيما يخص الحالات المُحتملة أو الفعلية لتضارب المصالح مع دوائر صناعة التبغ والجماعات المناصرة لها وغيرها من المصالح التجارية الراسخة، حسب الاقتضاء؛
- (ج) أن تحتفظ بسجلات استمارات إعلان المصالح المقدّمة وتبلغ هيئة المكتب عن أية حالات محتملة لتضارب المصالح تكشفها استمارات إعلان المصالح؛
- (د) أن تقدم تقريراً عن التقدم المُحرز في تنفيذ هذا القرار إلى الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف والدورة الثانية لاجتماع الأطراف في بروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ (اجتماع الأطراف).

(الجلسة العامة الخامسة، ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨)

= = =